

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب قوله D والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الآية) .

ذكر فيه حديث سهل بن سعد مطولا وفي الباب الذي بعده مختصرا وسيأتي شرحه في كتاب اللعان وقوله في أول الباب .

4468 - حدثنا إسحاق حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي وهو شيخ البخاري لكن ربما ادخل بينهما واسطة وإسحاق المذكور وقع غير منسوب ولم ينسبه الكلاباذي أيضا وعندي أنه إسحاق بن منصور وقد بينت ذلك في المقدمة .

(قوله باب ويدراً عنها العذاب الآية) .

ذكر فيه حديث بن عباس في قصة المتلاعنين من رواية عكرمة عنه وقد ذكره في اللعان من رواية القاسم بن محمد عنه وبينهما في سياقه اختلاف سأل بينهما هناك وأقتصر هنا على بيان الراجح من الاختلاف في سبب نزول آيات اللعان دون أحكامه فأذكرها في بابها أن شاء الله تعالى وقوله .

4470 - عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة هكذا قال بن عدي عنه وقال عبد الأعلى ومخلد بن حسين عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس فمنهم من أعل حديث بن عباس بهذا ومنهم من حمله على أن لهشام فيه شيخين وهذا هو المعتمد فإن البخاري أخرج طريق عكرمة ومسلما أخرج طريق بن سيرين ويرجح هذا الحمل اختلاف السياقين كما سنبينه أن شاء الله تعالى قوله البينة أو حد في طهره قال بن مالك ضبطوا البينة بالنصب على تقدير عامل أي أحضر البينة وقال غيره روى بالرفع والتقدير أما البينة وأما حد وقوله في الرواية المشهورة أوحد في طهره قال بن مالك حذف منه فاء الجواب وفعل الشرط بعد إلا والتقدير وإلا تحضرها فجزاؤك حد في طهره قال وحذف مثل هذا لم يذكر النحاة أنه يجوز إلا في الشعر لكن يرد عليهم وروده في هذا الحديث الصحيح قوله فقال هلال والذي بعثك بالحق أني لصادق ولينزلن الله ما يبرئ طهره من الحد فنزل جبريل وأنزل